

2852 - عموم خطاب الشرع للرجل والمرأة ما لم يرد الدليل بتخصيص أحدهما - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

وتقول من اقوال النبي الكريم صلى الله عليه وسلم من صلى الفجر جماعة ثم قعد يذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حجة وعمرة تامة تامة تامة. نعرف ان هذا الحديث - [00:00:00](#)

يخص الرجال لانهم يجتمعون في المساجد. فماذا على النساء في هذا الحديث؟ جزاكم الله خيرا نرجو للنساء كذلك جلست بعد صلاتها في مصلاها تذكر الله تقرأ القرآن تدعو ثم صلى ركعتين بعد ارتفاع الشمس يرجى لها هذا الخير العظيم - [00:00:20](#)

النساء كالرجال ما ورد في حق الرجال يعم النساء. ما ورد في حق النساء يعم الرجال الا بدليل يخص احد الصنفين والا فالاصل العموم لانهم كلهم مكلفون وكلهم مشركون في الاوامر والنواهي - [00:00:41](#)

فما ثبت من تحريم او تحليل او وجوب او فظل هو يعم الجميع الا ما خصه الدليل. نعم جزاكم الله خيرا - [00:01:00](#)